



استناداً الى إحكام الفقرة ( ٢ ) من المادة ( ٤٧ ) من قانون وزارة التعليم العالي والبحث العلمي رقم ( ٤٠ ) لسنة ١٩٨٨

أصدرنا التعليمات الآتية :

رقم ( ١٦٣ ) لسنة ٢٠١٠  
تعليمات  
التعديل الثاني لتعليمات تعضيد البحث العلمي  
رقم ( ٥١ ) لسنة ١٩٩٢

المادة -١- يلغى نص المادة ( ٤ ) من تعليمات تعضيد البحث العلمي رقم ( ٥١ ) لسنة ١٩٩٢ ويحل محله ما يأتي :  
المادة . ٤ .

أولاً : تقوم اللجان المختصة في الكلية أو المعهد بتقويم البحث من قبل الخبراء وتكافئ كلاً منهم بمبلغ (١٠٠٠٠٠٠) مئة الف دينار.

ثانياً : يمنح الباحث أجور تعضيد البحث العلمي وعلى النحو الآتي :

أ . (٥٠٠٠٠٠٠) خمسمائة الف دينار للبحث التطبيقي الأصيل .

ب . (٤٠٠٠٠٠٠) أربعمائة الف دينار للبحث التطبيقي القيم .

ج . (٥٠٠٠٠٠٠) خمسمائة الف دينار للبحث الأصيل.

د . (٣٠٠٠٠٠٠) ثلاثمائة الف دينار للبحث القيم .

هـ . (٢٠٠٠٠٠٠) مئتي ألف دينار للبحث المفيد .

المادة -٢- يلغى نص المادة (٥) من التعليمات ويحل محله ما يأتي :

المادة . ٥ .

تمنح مكافأة لصاحب براءة الاختراع مقدارها (١٠٠٠٠٠٠٠) مليون دينار عن كل براءة اختراع مسجلة .

المادة -٣- يلغى نص البندين ( اولاً ) و ( ثانياً ) من التعليمات ويحل محلها ما يأتي :

أولاً : تلتزم الجامعة او الهيئة بتقديم ( ٥٠% ) خمسين في المئة من الكلفة الكلية للطبع.

ثانياً : تخصص مكافأة مقدارها ( ١٠٠٠٠ ) الف دينار عن كل صفحة على أن لا تزيد على (٢٥٠٠٠٠٠) مئتين وخمسين الف

دينار لكل خبير تستعين به الجامعة أو الهيئة لتقدير قيمة المؤلف وجدارته للتعضيد سواء قبل المؤلف أو لم يقبل.

المادة -٤- يلغى نص المادة ( ١٥ ) من التعليمات ويحل محله ما يأتي :

المادة -١٥-

تصرف مكافأة المؤلفين كما يأتي . :

أولاً : يتقاضى مؤلف الكتب المنهجية والمساعدة والمراجع والمصادر مكافأة قدره (١٠٠٠٠٠٠٠) مليون دينار في حالة حصول المؤلف على درجة أصيل.

ثانياً : يدفع مبلغ (١٠٠٠) الف دينار عن كل صفحة محسوبة بموجب المادة (١٤) من التعليمات عن الكتب المنهجية والمساعدة والمصادر على أن لا تتجاوز الأجر (٢٥٠٠٠٠٠) مئتين وخمسين الف دينار.

المادة -٥- يلغى نص المادة (١٦) من التعليمات ويحل محله ما يأتي :

المادة . ١٦ .

تخضع الكتب المنصوص عليها في المادة (١٥) من هذه التعليمات للتقويم والمراجعة العلمية واللغوية ويمنح الخبير العلمي أجر مقداره (١٠٠٠) الف دينار عن كل صفحة على أن لا يتجاوز إجمالي الأجر على (٢٥٠٠٠٠٠) مئتين وخمسين الف دينار والخبير اللغوي (٢٥٠٠٠٠٠) مئتين وخمسين الف دينار عن كل صفحة وتكون سلامة اللغة شرطاً لقبول المؤلف .

المادة -٦- يلغى نص البندين (اولا ) و (ثانيا ) من المادة (١٨) من التعليمات ويحل محلها ما يأتي :


أولاً : تصرف مكافأة مقدارها (٢٠٠٠) الف دينار عن كل صفحة ذات (٢٥) خمسة وعشرين سطرًا بمعدل (١٠) عشره كلمات للسطر الواحد عن الكتب المنهجية والكتب المساعدة وكتب المراجع والمصادر ويحسب ذلك على أساس الكتاب الأجنبي.

ثانياً : يمنح الخبير المكلف بالتقويم العلمي أو اللغوي مبلغ المكافأة المنصوص عليها في المادة (١٦) من التعليمات .

المادة -٧- تنفذ هذه التعليمات من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية.

أ.د. عبد ذياب العجيلي  
وزير التعليم العالي والبحث العلمي

Republic of Iraq  
Ministry of higher education &  
Scientific Research  
Research and development



جمهورية العراق  
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
دائرة البحث والتطوير